

سنن البيهقي الكبرى

(41 باب ما جاء في حد قذف المحصنات قال اﷺ جل ثناؤه { والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون })